

شرح كتاب الحج من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله الصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم صلي وسلم عليه. مadam مadam قلت والصلة والسلام ما حاجة النبي صلى الله عليه وسلم انا قلتها - 00:00:18

نعم اللهم صلي وسلم او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى. اتجد شاة؟ فقلت لا. قال فصم ثلاثة ايام او ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. وفي رواية فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:34

ان يطعم فرقا بين ستة مساكين او يهدي شاة او يصوم او يصوم ثلاثة ايام او يصوم ثلاثة ايام يقول مالك رحمه الله باب الفدية يعني ما هي الفدية التي اوجبها الله تبارك وتعالى على من حلق رأسه - 00:00:59

في قوله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى ابلغوها بمحله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسوة بينها الحديث حديث كعب ابن عجرة - 00:01:25

امره النبي صلى الله عليه وسلم من يحلق رأسه من مرظ الم به وكثر فيه القمل ثم يفتني وبين النبي صلى الله عليه وسلم الفتية انها اما صيام ثلاثة ايام - 00:01:46

او اطعام ستة مساكين او نعم لكل مسكين نصف صاع او ذبح شاة يتصدق بها على الفقراء في مكة انتبه اذا الفدية في الاية كم نوعا ثلاثة انواع صيام صدقة نسك - 00:02:07

كم قدر الصيام الصدقة ستة مساكين لكل مسكين نصفها فتكون الاوصوات كم؟ ثلاثة. طيب. او ذبح شاة والشاة لا بد ان تكون مما يجزئ في الاضحية هذى فجة حلق الرأس - 00:02:33

محظورات الاحرام اكثرا من حلق الرأس الجماع ما هي فديته فديته التي ثبتت عن الصحابة رضي الله عنهم في الحج بعيد يعني بدنه اذا وقع الجماع قبل التحلل الاول يعني مثل ان يجامع الحاج زوجته - 00:02:56

ليلة العيد قبل الرمي والحلق والطواف والسعى فتلزمه فدية وهي شاء وهي بغير يذبحها ويفرقها على الفقراء مع ان حجه هذا يفسد عليه القضاء من السنة التالية هذا الجماع جاء ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:03:23

المباشرة والانزال بالاستمناء وما اشبه ذلك يأتي الكلام عليه جزاء الصيد جزاء الصبن اي بينه الله في القرآن قال ومن قتلهم منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به اذا وعد منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين - 00:03:53

او عدل ذلك صيام ولنضرب مثلا بالحمامة لو ان المحرم قتل حمامه وهو محرم بحج او عمرة فعليه مثلها من النعم اي من الابل او البقر او الغنم ما الذي يشبه الشاة - 00:04:20

نعم اه ما الذي يشبه الحمام من النعم الشاة اذا قتل المحرم حمامه وجب عليه يذبحها في مكة ويزورها الفقراء اين الشبه؟ ما وجه الشبه بين الشاة والحمام قالوا ان وجه الشبه - 00:04:48

ان شرب الحمام يشبه شرب الشاة الشاة اذا صارت تشرب تمص الماء والحمام كذلك فاشتبه في كيفية الشروط وهذا ما قال فيه الصحابة رضي الله عنهم طيب الظيع المعروف ولا غير معروف - 00:05:15

المعروف اذا قتله المحرم وجبت عليه الشرك النعامة معروفة او غير معروفة معروفة اذا قتلها المحرم فعليه بدنه لأن البدنة تشبه النعامة في طول رقبتها وطول رجليها وهكذا او يقوم المثل - 00:05:47

بقيمة يتصدق بها على الفقراء لكل مسكين مد او يصوم عن اطعام كل مسكين يوما بقية المحظورات ما عدا عقد النكاح كفارته اما

اطعام عشرة مساكين اما صيام ثلاثة ايام - 00:06:20

او اقام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او ذبح شاب فعلى هذا نقول الفجة تتحصر عقد النكاح ليس فيه فدية قتل الصيد به جزاء المثل الجماع فيه في الحج قبل التحليل الاول فيه بدنة - 00:06:49

ا بقية المحظورات فديته اما اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع واما صيام ثلاثة ايام واما ذبح شاة يفرقها على الفقراء حديث كعب ابن عجرة في من اي الاقسام - 00:07:25

من الثالثة والرابع من الرابع فيه بين ثلاثة اشياء نعم الله عنه انه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث الى مكة اذن لي ايها الامير ان احدثك قوله قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:47

قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته اذاني ووعاه قلبي. اذنان سمعته اذنان فسمع فسمعته اذناني ووعاه قلبي وابصرته عيني حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال - 00:08:10

ان مكة حرمها الله تعالى يوم خلق السماوات والارض ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يغضبه بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم - 00:08:36

يأذن لكم وانما اذن لرسوله ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس. اللهم صلي وسلم فليبلغوا فليبلغ الشاهد الشاهد الغائب. فقيل لابي شريح ما قال لك؟ قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح - 00:09:04

ان الحرم لا يعيده عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة خربة بخارية بخارية قاعده قاعده مشكور عندي. ما قال لك عمر اقصد ما قال لك عمرو؟ في عمل؟ قال انا اعلم - 00:09:30

يخربيه ولا فارا بخربة طيب الخربة بالخاء المعجمة والراء المهممدة قيل الخيانة وقيل بليه وقيل التهمة واصلها في سرقة الابل. قال الشاعر والخارب اللص يحب الحال. الخاربة قال الملك رحمة الله بباب حرم مكة - 00:09:49

اعلم ان الامكنة التي لها حلول لذاته هي مكة والمدينة فقط اما بيت المقدس فليس له حرم واما ما نسمع في الاذاعات الحرم الابراهيمي فهذا غلط ليس في الارض حرم الا اثنان فقط - 00:10:17

وهما مكة والمدينة فيبيت المقدس ليس له حرم مكة اعظم حرمة من المدينة لان فيها بيت الله عز وجل ولانها يحرم فيها ما لا يحرم في المدينة كما سيتبين ان شاء الله - 00:10:44

عمرو بن سعيد بن العاص من امراءبني امية ويلقب بالاشدق قيل لانه فصيح يتكلم بشدقه وقيل لانه مائل الشدق وايا كان ففعله قبيح كان من امراءبني امية وكان يجهز الجيوش لقتال عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما - 00:11:16

وعبدالله بن الزبير كان اميرا في مكة فكان هذا الامير اعني عمرو بن سعيد بن العاص يجهز الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير وهذا لا شك انه منكر منكر عظيم - 00:11:45

فقام اعد وتنام نعم فقام ابو شريح ويلد ابن عمرو الخزاعي رضي الله عنه ابو شريح صحابي جليل شهد فتح مكة ولما رأى هذا الرجل الاشقر الفاسق يجهز الجيوش الى مكة قام هذا المقام - 00:12:11

لان هذا عصى الله جهره فوجب ان ننكر عليه جهرا فقال له اذن لي ايها الامير اذن لي ايها الامير ان احدث انظر كيف ادب الصحابة رضي الله عنهم يقول بهذا اللفظ الرقيق اذن لي كما نقول نحن اسمحوا - 00:12:49

ووصفه بأنه امير مع انه فاسق يجهز الجيوش الى مكة ان احدثك حديثا قام فيه النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم الغداء من يوم الفتح متى كانت غزوة الفتح - 00:13:18

ايش في رمضان في السنة الثامنة من الهجرة ولما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة وكان فتح عنوة بالقتال اراد صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان يبيين ان حرم مكة عادت - 00:13:38

فقمات الناس خطيبا فحمد الله واثنى عليه كما هي عادته في خطب عليه الصلاة والسلام حمد الله واثنى عليه ثم بين ان الله تعالى حرم مكة يوم خلق السماوات والارض - 00:14:05

اي ان حرمتها قديمة حرمها الله تعالى يوم خلق السماوات والارض وقضى بحرمنته فلا يشفك بها دم اي لا يراق بها دم والمراد دم
الانسان ولا معلوم ان الابل تذبح فيها والغنم والبقر - [00:14:23](#)

لكن لا يسفك بها دم معصوم طيب ولا يعرض بها شجر يعيش يعني يقطع ولهذا كانت اشجار مكة يحرم قطعها الا ما غرسه الانسان
بيده فله قبر واما ما نبت بفعل الله فلا يجوز قوله - [00:14:47](#)

حتى الشجر امن في مكة سبحان الله حتى الصيود امنة في مكة ثم قال عليه الصلوة والسلام فان احد ترخص بقتل رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله - [00:15:11](#)

ولم يأذن يعني لو ان احد اراد ان يستحل مكة بالقتل فيها واستدل بفعل الرسول صلى الله عليه وسلم فما جوابه اسمع جوابه ايش
ان نقول له ان الله اذن لرسوله ولم يأذن له - [00:15:32](#)

والحكم لله عز وجل وهذه من خصائص الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم وانما اذن الله له لرسوله ان يقاتل فيها للضرورة من
اجل ان يخلصها من الشرك الى التوحيد ومن الكفر الى الايمان - [00:15:55](#)

ولولا هذا القتال لبقيت مكة بلا تشرك ثم قال عليه الصلوة والسلام وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس يعني انها كانت حراما كان
القتال باحرام ثم ابيح ثم حر لان الحكم يدور مع علته - [00:16:15](#)

وقد عادت امتها اليوم كحرمتها بالامس وانما احلت لي ساعة من نهار للضرورة والساعة هذى قال العلماء انها من طلوع الشمس الى
صلوة العصر يعني يوما كاملا الا قليلا ولكن هذا الرجل اعني عمرو بن سعيد الاشجق الفاسق - [00:16:42](#)

لم يرعوا بهذا الحديث وقال له يا ابا شريف ان الحرم لا يعبد عاصيا ولا فارا بخرية ولا فارا بدم يعني ان عبدالله بن الزبير كان عاصيا
وكان خائنا وكان فارا بدم - [00:17:09](#)

والحرم لا يعين ولا شك ان هذا الكلام باطل لانه معارض لقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم عادت حرمتها اليوم كحرمتها
بالامس فلا عبرة به والشاهد من هذا الحديث - [00:17:41](#)

ان حرم مكة عظيمة لا يقاتل فيها ولا يعبد شجره ولا يقتل صيدها بل لا تحل ساقطتها الا لمنشد - [00:18:03](#)